

مادة ٢ - يسند الاعتماد المضاف بموجب المادة الأولى من هذا القرار بأخذ ما يعادله من الاعتماد الإجمالي المملووظ في القسم الأول (المساهمة في الميزانية المرصدة) الفرع الثاني (مجلس الأمة) من ميزانية عام ١٩٥٨ - ١٩٥٩ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره ما

مديرية الجمهورية في ٩ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٨ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن قيام الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة بتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة للإقليم الشمالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ؛

قرر :

مادة ١ - تقوم الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة الصادر بها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بتنفيذ مشروعات السنوات الخمس للصناعة في الإقليم الشمالي .

مادة ٢ - على وزير الصناعة المركزي إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ ذلك ما

مديرية الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٩ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

وعلى قانون الموظفين الأساسى رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١٠/١٩٤٥ وتعديلاته ولا سيما المادة ٨٥ منه ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٥ تاريخ ٣٠/٦/١٩٤٧ وتعديلاته ؛ وبناء على ما عرضه وزير الخزانة ؛

قرر :

مادة ١ - صرف السيد سليم البيطار محاسب الإدارة لدى رئاسة المجلس التنفيذي من الخدمة وتصفية حقوقه وفقا لقانون التقاعد في الإقليم السوري .

مادة ٢ - على وزير الخزانة في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من تاريخ تليغه وينشر في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٩ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٨ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن إضافة اعتماد (٢٥٠,٠٠٠) ليرة سورية إلى اعتمادات الباب ٣ البند ٥ من ميزانية وزارة الداخلية لعام ١٩٥٨ - ١٩٥٩ في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام القرار رقم ٩٢٦ لسنة ١٩٥٨ تاريخ ١١/٨/١٩٥٨ المتضمن تحديد الميزانية العامة للنصف الأول من عام ١٩٥٨ وللشئ المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ في الإقليم السوري ؛

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف اعتماد قدره (٢٥٠,٠٠٠) ليرة سورية إلى اعتمادات الباب الثالث (التفقات الخاصة للإدارة) البند الخامس (إعانات للتحفات الطارئة للاجئين السياسيين العرب) من القسم الثامن (وزارة الداخلية) الفرع الأول (وزارة الداخلية) من ميزانية السنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ بحيث يصبح مجموع اعتماد هذا البند (٥٣٥,٠٠٠) ليرة سورية .